كالمنهج والنهج من نهج اوضح اوسلك منها انما اعاد وصفها
بذلك مع شمول ما سبق لها لخلوها عن التكميت وبيانا لكون
ينبغي الخ سببا للزيادة فاقول غيرا لزيادتها في اولها قلت
وفي آخرها والله اعلم اي غالبا فلا يرد ان له زيادات لم يرد
غيرها بذلك كقوله في فصل الخلا ولا يتكلم وقد يقول ذلك
في الاستدراك على الصحيح فقط قيل ولا ينبغي ان يقال الله
اعلم للاعلام او غيره ويرد بان في الحديث والقرآن ما يدل
على حسن ذلك لما فيه من كمال التفويض فقد عتب الله
على موسى اذ لم يرد العلم اليه اي لم يقل الله اعلم لما سئل
اي الناس اعلم وقال الله تعالى الله اعلم حيث يجعل رسالته وما في البخاري من ان عمر ملك
غضب لما قالوا الله اعلم حين سألهم عن سورة النصر
محمول على من اتخذه ذريعة لكتم ما عنده من العلم ومنع
نحو ما اعلم الله في التعجب نظر التقدير شي صيره كذا
يرد بقوله تعالى اسمع بهم وابصر فقد قال قتادة هما احد
ابصر من الله ولا اسمع والتقدير المذكور غير لازم ولا مطرد
ولان المعنى شي وصفه بذلك اما نفسه او من شاء من خلقه
وما وجد منه من زيادة كما ظهر وكثير في اليتيم في عضو
ظاهر يجرحه دم كثير ونحوها كالهمزة في احق ما يقول العبد
على ما في المحرر بدون قلت فاغمض ها في الافتا وغيره فلا
بد منها اي لا غنى اولا عوض عنها لتوقف الصحة والكمال
عليها وكذا ما وجد له فيه من الاذكار جمع ذكر لغة المذكور
وشرعا قول سبق لثنا اودعا وقد يراد به ما يثاب عليه في
القول مخالفا لما في المحرر وغيره من كتب الفقه فاعتمده
فاني حققته من التحقيق بمعنى اليقين من كتب الحديث

لغة

لغة ضد القديم وعرفا علم يعرف به احوال النبي صلى الله عليه
وسلم قولا وفعلا وتقريرا وصفة المعتمدة في النقل كالامهات
الست ونحوها لا عتنا هلم بضبط الالفاظ وقد اقدم بعض
مسائل الفصل لمناسبة اي وجه مناسب لذلك كما خير المكره
في الجراح عن السبب الموجب للقود لجمع اقسام المسئلة بمحل
واحد او اختصار عطفه على المناسبة لتعلقه باللفظ وهي
بالمعنى وقد يوجد احدهما دون الآخر فزعم تلازمهما مردود
وربما للتقليل وعليه عرف الفقها وتاتي للتكثير كما في ربما
يود الذين كفروا قدمت فصل لغة الحاجز لفصله بين اجناس
المسائل وانواعها المناسبة كفصل الجزا على الاحصان وارجوا له
من الرجا وهو تجويز وقوع محبوب عن قرب وقد يستعمل في
الخوف بحاز بالقرينة كما في لا ترجون لله وقارا اي تخافون عظمته
ان اثرها على اذا مع رجائه ملاحظة لمقام الخوف المقتضي للتردد
في التمام ثم هنا المختصر الحاضر ذهنا وان تقدم على الخطبة لكن
صنيعه يدل على تقدمها ان يكون في معنى الشرح اي البيان
للمحرر ما فيه من ايضاح المبهم وتقييد المطلق وابدال الغريب
والموهم وبيان الصحيح وغيره وضم الزيادات النفيسة ونحو
ذلك من محايف الشراح ولم يبق الا الدليل والتعليل فلذا لم يقل
شرحا ثم علل بقوله فاني لا احذف بالمعجمة اي اسقط منه شيا
بحسب ما عزم عليه من الاحكام اصلا حال اي لم احذف شيا
حال كونه اصلا فلا يرد حذف ما هو فرع او مصدر عني مستاصلا
اي قاطعا من استاصله قطعه من اصله وليس فيما ذكره ما يفهم
ما حذفه فلا يرد اعتراضه بحذفه من اصله والحكم الشرعي خطاب
الله المتعلق بفعل المكلف من حيث هو مكلف والشي لغة ما
يصح ان يعلم ويخبر عنه والاخلاق في اطلاقه على الموجود وحده

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)